

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة أم القرى

مكتبة الملك عبدالله بن عبدالعزيز الجامعية

قسم المخطوطات

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٢٥٥٥
عموم
١٦٧٢
نور حاشي

كل ر ص ١٦

١٦٩١٨

عبد الله
محمد

٧٤٤

ابو علي
تعايا
ملكه التقيم
ابراهيم بن
يقود البشليبي

حدود فقهيه ملخصه من شرح الميزاج
للشيخ الامام العالم ابي عبد الله محمد
الدين الرضا بن محمد بن احمد بن حمزة الرمي الشافعي
الانصاري فقهه اسير حقه واسكنه جنة
واعاد علينا وعلى الهل من بركاته
وصلواته على سيدنا محمد والروحه
وسلم



تجدد عيبا



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَبِشْرَافِ
الْحَمْدِ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ
وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ وَبَعْدَ هَذَا مَجْدُورٌ فَتَقْبِلهُ
مُلْحَضَةٌ مِنْ شَرَحِ الْمَذْهَبِ لِمَوْلَانَا شَيْخِ الْإِسْلَامِ بَرَكَتُهُ
الْأَنَامِ الْعَمَادَةِ الْمُخْتَفِ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنَ
حَمْزَةَ الرَّمْلِيِّ الشَّافِعِيِّ تَعَمَّدَهُ اللَّهُ بِرَحْمَتِهِ وَأَسْكَنَهُ
فَسَيِّحُ جَنَّتِهِ الْكُتَابِ لُغَةً مُشْتَقَّةً مِنْ الْكُتُبِ
وَهُوَ الضَّمُّ وَالْجَمْعُ وَأَصْطِلَاحُ اسْمٍ لُضْمٍ بِمُخْصَرٍ
أَوْ جُمْلَةٍ مُخْصَرَةٍ مِنَ الْعِلْمِ مُشْتَمِلَةٌ عَلَى الْبَوَابِ وَفَضُولِ
غَالِبِ الطَّهَارَةِ مَصْدَرٌ طَهَّرَ طَهْرًا وَيُغْفَرُ النِّقَاطُ
وَالْخُلُوصُ مِنَ الْإِنْسَانِ حَسِيَّةٌ كَانَتْ كَالْإِنْسَانِ
أَوْ مَعْنَوِيَّةٌ كَالْعِيُوبِ وَشَرَعَارُ وَالْمَنْعُ الْمُتَرْتِبُ
عَلَى الْحَدِيثِ أَوْ الْحَبِيثِ أَوْ الْعَقْلِ الْمَوْضُوعِ
أَوْ لَفَادَةٍ بِبَعْضِ أَسْمَاءِهِ وَتَنْقَسِمُ الطَّهَارَةُ
إِلَى عَيْنِيَّةٍ وَحَكْمِيَّةٍ فَالْعَيْنِيَّةُ مَا لَا تَجَاوِزُ
مَحَلَّ حَاوِلٍ مُوجِبًا لِعِنْسَلِ الْحَبِيثِ وَالْحَكْمِيَّةُ
مَا تَجَاوِزُ

مَا تَجَاوِزُ مَحَلَّ حَاوِلٍ مُوجِبًا ذَلِكَ كَالْوَضُوءِ الشَّرْطِ
فِي اللُّغَةِ الْعِلَامَةِ وَفِي الْأَصْطِلَاحِ مَا يَلْزَمُ مِنْ عَدَمِهِ
الْعَدَمِ وَلَا يَلْزَمُ مِنْ وَجُودِهِ وَجُودُهُ وَلَا عَدَمُهُ لِذَلِكَ
الْحَدِيثِ لُغَةً الشَّيْءِ الْحَادِثِ وَشَرَعًا مَدَامَد
أَعْتَبْنَا رِيَّ يَقُومُ بِالْأَعْضَاءِ بِمَنْعِ صِحَّةِ خَوَالِصِ الصَّلَاةِ
حَيْثُ لَا مَرَضٌ خِصَّ الْجَنْحُ لُغَةً الشَّيْءِ الْمُبْعَدِ
وَشَرَعًا مُسْتَفْتَدٍ بِمَنْعِ صِحَّةِ خَوَالِصِ الصَّلَاةِ حَيْثُ
لَا مَرَضٌ السَّبَبِ مَا يَلْزَمُ مِنْ وَجُودِهِ الْوَجُودِ
وَمِنْ عَدَمِهِ الْعَدَمِ الْبَابِ لُغَةً مَا يَنْتَوِصِلُ
مِنْهُ إِلَى عَيْنِهِ وَأَصْطِلَاحُ اسْمٍ لُجُمْلَةِ مُخْصَرَةٍ
مِنْ الْعِلْمِ مُشْتَمِلَةٌ عَلَى وَضُوءٍ وَمَسَائِلِ الْمِيَاهِ
الْمَكْرُوهَةِ ثَمَانِيَّةِ الْمَشْمَسِ وَشَدِيدِ الْحَرَارَةِ
وَشَدِيدِ الْبُرُودَةِ وَمَادِيَا رَثْمُودِ الْأَبِيرِ
الْمُنَاقِدِ وَمَادِيَا رَثْمُودِ لُوطٍ وَمَا يَبْرُوهُوتِ
وَمَا أَرْضِ الْبَابِ وَمَا يَبْرُودُ وَإِنْ الْعَقْلُ سَفِيحَةٌ

وتقال بعض العلماء ما كان خارج الماهية
والدكن ما كان داخلها انتهى

يبيز بها بين الحسن والقبیح ومحل القلب الوضوء
اصلا من الوضوء وبني النطق والمضارة والضميا
من ظلمة الذنوب وفي الشرع افعال مخصوصة مقتضية
بالنية وشرطها كالعسل امور منها الماء المطلق ولو
مظنونا واسلام وتمييز وعدم صارت ويعبر عنه
بدا والنية حكما وعدم مناف من نحو جوف غير اغسال
الحج وخوضها وازالة الخباسة على رأي وان لا يكون
بعضوه ما يغير الماء تغييرا مضرا وان لا يعلق
نيته وان يعرف كنيته وان لا يكون على العضو
حائل وان يجري الماء على العضو ودخول الوقت
في حو تسلس وظن دخوله وتقديم استنجائه
وتحفظ اجتناب اليه وموالاته بينهما وبين الوضوء
وبين افعاله وبينه وبين الصلاة وتحقق
المنقضي وان يبسل مع المغسول ما هو مشتبه
به الكلام على النية اجمعها بعضهم في قوله

نحو

حقيقة

حقيقة حكم محل وزمن كنيته شرط ومقتضوه
حسن لتحقيقها لغة القصد وشرعا قصد الشيء
مقتزنا بفعله وحكما الوجوب ومحلها القلب
وزمنها اول الواجبات وكيفيةها تختلف
بحسب الابواب وشرطها اسلام الناوي
وتميزه وعلمه بالمعنى وعدم اتيانه بمناذرها
بان ليس يصحها حكما والمقتضوه بها تمييز العبادة
عن العادة الغسل في اللغة السيلان المساء
على الشيء وشرعا سيلانه على جميع البدن
بالنية في غير غسل الميت بشرط مخصوصة
الجنابة في اللغة البعد وفي الشرع امر معنوي
يقوم بالبدن يمنع صحة الصلاة حيث لا مرض
الخباسة في اللغة هي كل مستفاد شرعا
مستفاد يمنع صحة الصلاة وعرضها بعضهم
بانها كل عين حرمتنا ولها على الاطلاق في حالة

7

3

الاختيار مع سهولة التمييز لا حرمنا ولا استنفذنا
 ولا لضرها في بدن او عقل النبي صلى الله عليه وسلم
 وفي المشرع عبارة عن ايصال التراب الى الوجه
 واليدين بشر ايط مخصوصة اركان التيمم
 خمسة التيمم النفل والنية ومسح الوجه
 ومسح اليدين والترتيب احكام التيمم ثلاثة
 احدها ما يبطله غير الحدث المبطل له والثاني
 ما تستتبعه بالتيمم والثالث وجوب التضا
 الحيل لغة السيلان وشرعا عدم حيلة يخرج
 من ارضي الحرم المرأة بعد بلوغها على سبيل الصحة
 في اوقات مخصوصة والاستنحاضة دم علة يخرج
 من عرف نمده في ارضي الحرم لبيبي العاذل والنفاك
 الدم الخارج بعد ذراع الدم من الحمل الصلاة
 لغة الدعاء بحبر وفي المشرع اقوال وافعال
 مخصوصة مفتوحة بالتكبير محتمة بالتنبيه
 بشر ايط مخصوصة الاذان والاذين والنادين
 لغة

لغة الاعلام وشرعا قول مخصوص يعلم به وقت
 الصلاة المفروضة ما شرع للصلاة ان وجب لها
 فنشرط او بينها فركن او سن وجب بقبض والامنية
 الشرط لغة العلامة ومنه اشراط الساعة
 اي علامتنا هذا هو المشهور واصطلاحا ما يلزم
 من عدمه العدم ولا يلزم من وجوده وجود ولا
 عدم لذاته المعبر لغة نسبيا لشيء والغفلة
 والمراد هنا الغفلة عن شيء من الصلاة النفل
 لغة الزيادة واصطلاحا ما عدا الفريض ويعبر
 عنه بالسنة والمندوب والحسن والمعرب فيه
 والمستحب والنظوع فهو بمعنى واحد لئلا يترادفها
 شروط الفضة تمانية سفر طويل وعلم مفيد
 وجواز سفره بالنسبة للفضة جميع الرخص
 وعدم اقتدايه بمنهم ولو اختلفا ونية الفضة
 او في معناها والنحر عن منا فيها وادوا من سفره
 والعلم بجواز الفضة وشروط جمع التقديم اربعة

الايضاً تبرع بحق مضاف ولو تقييداً لما بعد الموت
 ليس بتقديراً ولا تقييداً عتق واركانها اربعة موص
 وموصي له وبه وصيغته الوديع لغة ما وضع عند
 غير مالكه لحفظه من ودع اذا سكن وشرعاً التقيد
 المنقضي للاستحفاظ او العين المستحقة به
 حقيقة بينهما واركانها بمعنى الابداع اربعة ^{بعدة}
 ومودوع ووديع وصيغته الفتم مصدر
 بمعنى العنتمة والفي مصدر فابغى اذا رجحتم
 سببه المال لرجوعه اليه والغنيمه فعلية
 بمعنى مفعوله من الفتم اي الرجح والمشهور تغاير ^{ها}
 النكاح لغة الضم والوطى وشرعاً عقد يتضمن
 اباحة وطى بلفظ واركانه خمسة زوجان
 وولي وشاهدان الصداق جمعه جمع قلبه اصدقه
 وجمع كثره صدق ويقال بينه صدقه وجمعها
 صدقات ما وجب بعقده نكاح او وطى او تقويت
 بضع فترا كرضاع ورجوع شهود الخلع من الخلع

وهو

وهو النزع لان كلا منهما لباس الاخر وهو فرة بعوض
 مقنود واركانه خمسة زوج ومثلنم وبيع وعوض
 وصيغته الطلاق لغة حل القيد وشرعاً حل قيد
 النكاح بلفظ واركانه خمسة زوج وصيغته ^{نقده}
 وحل وولاية عليه الرجعة لغة المرة من الرجوع
 وشرعاً رد المرأة الى النكاح من طلاق غير ما بين
 في العادة على وجه مخصوص واركانها ثلاثة محل
 وصيغته ومريخ الايلا لغة الحلف وشرعاً عطف
 زوج ببيع طلاقه بالله واركانه ستة مخلوف به
 وعليه ومدة وصيغته وزوجان الظهار ما خوذ
 من الظهر واركانه اربعة مظاهر ومظاهر منها
 ومتشبهه به وصيغته الكفارة اللعان لغة ^{بها}
 وشرعاً كلمات جعلت حجة للمضطر لغدق من
 لطح فراشه والحق به العارار لتقو له عنه
 العدد جمع عدة من العدد لانتهاها على اقراء
 واشهر غالباً وبني شرعاً عدة تنزيباً ^{بها}

لمرقة براءة رحمة من الحمل الرضاع اسم لص الثدي
وشرب لبنه وشرعا اسم لحصول لبن المرأة او ما
حصل منه في جوف طفل لشروط الحضانة لغة من
الحضن وهو الجنب وشرعا حفظ من لا يبتنقل
بامرء كبير جنون وتربيتة بما يصلحه ونبيه
عما يضره الجراح جمع جراحة الحوالة من التحول والانتقال
وفي الشرع عقد يقضي دين في الذم الى ذمة واركانها
سبعة بجل ومخال ومخال عليه ودين للمجمل على المخال
عليه وللمخال على المجمل وايجاب وقبول الضمان
لغة الالتزام وشرعا يطلق على الالتزام الدين
والبدن والعين وعلى العقد المحصل لذلك واركان
ضمان الذمة خمسة ضامن ومضمون ومضمون له
ومضمون فيه وصيغة الصبيد مصدر والذبايح
جمع ذبيحة واركان الذبح بالمعنى الحاصل بالمصدر
اربعة ذبح وذابح وذبيح والذبيحة ما يذبح
من النعم تقربا الى الله تعالى من يوم عيد النحر الي
ايام

ايام التشرنق العقيقة لغة الشهد الذي على راس
الولد حين ولادته ويستحب لتسميتها شيخة وكنية
لتسميتها عقيقة وشرعا ما يذبح عند خلق شهدة
الاطعمة جمع طعام المتابعة لتسمى الرهال من السبق
لبسكون البنا وهو الثفام ويختر كها هو المال الموضوع
بين التيقان والمناسلة من فضله بمعنى غلبه
الايمان جمع يمين واصلا في اللغة اليد اليمنى
ومنى في الشرع بالنظر لوجوب تكفيرها تحقيق
امر بمثل النذر لغة الموعد بخير او شر وشرعا
الموعد بخير بالترام كربة على وجه واركانه ثلاثة
ناذر ومنذور وصيغة الفضا لغذا حكم النبي
وامضاوه وفي المشرع الولاية الشهادات
جمع شهادة وهي اخبار عن شيء بلفظ خاص واركانها
خمسة شاهد وشهود له وشهود به وشهود
عليه وصيغة الدعوي لغة الطلب وشرعا
اخبار عن وجوب حق على غيره عند حاكم البيئات

جمع بيتته وهي الشهود سموها الجحان بهم يتبين الحق
العتق ازالة الردق عن الايدي لا الي مالك بل تقتربا
الي الله تعالى واركانه ثلاثة معتق وعتيق وصبيقة
التدبير لغة النظر في عوائب الامور وشرعا
تتليق عتق بالموت وحل او مع شيء قبله واركانه
ثلاثة مالك ومحل وصبيقة الكتابة لغة الضم
والجمع وشرعا عتق بلفظها بموض
منج من نجين فالكثير واركانها اربعة تن
وسبيد وصبيقة وعوض الامرات بضم الهمزة
وكسر هاء مع فتح الميم وكسرها جمع ام واصلنا
امد انتني ذلك والحل سد وحده تحريه في يوم
الخميس المبارك تاسع عشر الحجة سنة ١٢١٠ على ملك
صاحبه ومكافه نسخا وورقا بفتح الراء اوله ام

٩٦



